دفع الزكاة للمخطوبة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد ؛

فبما أن نفقتها لا تجب عليه وهي فقيرة لا تملك كفايتها ؛ فيجوز له أن يدفع لها زكاة ماله . والله أعلم